

هل يأثم من أطال الثوب عن نصف ساقه؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة يقول قلت ان المقصود من العلم هو العمل. فاذا علمت ان السنة في الثوب ان يكون الى نصف الساق

ثم لم اعمل به فهل انا اثم والحالة هذه - [00:00:00](#)

ما هي بالسنة في الثوب الى نصف الساق فقط. السنة الى الكعبة. السنة الى الكعبة والازار الى نصف الساق. اجرة المؤمن الى نصف

ساعة هذا في الازار وايضا حتى لو قلنا ان هذا عام في اليجار والثوب انه الى نصف الساق فايضا آآ الى الكعب هذا السنة هذا

السنة والا سنة - [00:00:16](#)

واذا كان المجتمع اخذوا بالسنة الثانية اللي هي الى الكعبة. فلا يسوء لك ان تخالف المجتمع وتكون بينهم لابس لابس لابس مخالفا لهم

يكون في هذا شهرة. فانت ما دام ان المجتمع على امر مسنون او امر مباح فانك تكون معهم ولا تخالفهم. والثوب الى الساق -

[00:00:40](#)

الى الكعبة هذا سنة فاذا كان الناس اخذوا بها تأخذ بها ولا تخالفهم. اما لو كنت في مجتمع يلبسون الى نصف الساق تلبس مثلهم

ولا تخالفهم نعم - [00:01:10](#)